

إلى السيد وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - عادي

**مصير إحداث الوكالة الوطنية للتجديد الحضري وتأهيل المباني الآيلة للسقوط المنصوص عليها
في القانون 12-94**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

تنص المادة 32 من قانون 12/94 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري على إحداث الوكالة الوطنية للتجديد الحضري وتأهيل المباني الآيلة للسقوط وعلى أهميتها وطابعها الاستعجالي.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:
- عن مآل هذا المشروع.

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

ادعمار محمد